جامعة القاهرة

كلية الحقوق

قسم القانون العام

سلطة رئيس الدولة في حل البرلمان في الأردن

دراسة مقارنة

رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الباحث / عوض رجب الليمون

لجنة الحكم والمناقشة:

1. الأستاذ الدكتور **يحيي عبد العزيز الجمل** — أستاذ القانون العام، كلية الحقوق، جامعة القاهرة. — رئيسًا
2. الأستاذ الدكتور **محمد أنس قاسم جعفر** — أستاذ القانون العام، كلية الحقوق، جامعة بني سويف. — عضوًا
3. الأستاذ الدكتور **جابر جاد نصار** — أستاذ القانون العام، كلية الحقوق، جامعة القاهرة. — مشرفًا وعضوًا

القاهرة – ٢٠٠٦

يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ
فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ
الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ
الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ
عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ

صدق الله العظيم

سورة [ص]

آية [٢٦]

الإهداء

إلى والديَّ...نبع العطاء

إلى إخواني وأخواتي... متمنيًا

لهم التوفيق والسداد

إلى زوجتي وابني عمار

أهدي هذا الجهد المتواضع

الباحث

شكروتقدير

يطيب لي أن أتقدم بأسمى آيات الشكر والعرفان لأستاذي الدكتور

جـــابر جـــاد نصـــار

الذي تفضل مشكورًا بالإشراف على هذه الرسالة، ولما أولاه لي من رعاية وما أبداه من خلق رفيع، ومن توجيهات علمية قيمة وانتقادات بناءة، أضاءت أمامي دروب البحث وكانت زادًا علميًا أعانني على إنجاز هذه الدراسة، وأسأل الله تعالى أن يجزيه عني خير الجزاء.

كما اتوجه بخالص الشكر وعميق التقدير للأستاذ الدكتور

يحيي عبـد العـزيز الجمـــل

على تفضله بقبول المشاركه في مناقشة هذا البحث على الرغم من كثرة أعبائه، جزاه الله عني خير الجزاء وله مني عميق الشكر والتقدير

كما أزجي بعظيم شكري وامتناني للأستاذ الدكتور

محمـد أنس قاســم جعفـــر

على تفضله بالمشاركة في مناقشة وتقييم هذا البحث رغم كثرة أشغاله، فله جزيل الشكر والتقدير.

كما لا يفوتني بأن أتوجه بالشكر الى صاحب الفضل في دعم هذه الدراسة المهندس محمد شهبز / رئيس مركز بحوث وتطوير البادية الأردنية ، المجلس الأعلى للعلوم والتكنولوجيا.

الباحث

المقدمة

١- موضوع البحث:

يعد حق حل المجالس النيابية أخطر مظاهر التدخل بأعمال السلطة التشريعية التي يختص بممارستها رئيس الدولة في النظام البرلماني، ولعل الدستور الأردني لم يشذ عن هذه القاعدة في منح هذه السلطة الخطيرة للملك، وقد أقر هذا الحق ليقابل حق المسؤولية الوزارية الذي تملكه المجالس النيابية إزاء الحكومة، وذلك لخلق نوع من التوازن والانسجام بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، ويؤدي في الوقت نفسه إلى تحكيم الشعب في النزاع القائم بين هاتين السلطتين، فتتحقق الغاية الرئيسية من إقراره في النظام النيابي البرلماني، وهي التوازن بين السلطتين.

إلا أنه على النقيض من ذلك، قد يلجأ إلى استخدام حق الحل كوسيلة تخالف الهدف من إقراره في النظام النيابي البرلماني، إذ تستخدمه السلطة المختصة كأداة للهيمنة على المجالس النيابية، وبخاصة إذا تم التحايل والالتفاف على ضوابط وقيود استخدامه، والمنصوص عليها في الدستور، مما ينتج عنه ترجيح كفة السلطة التنفيذية مقابل السلطة التشريعية. رغم أن حق الحل أصبح له وظائف ودوافع أخرى تتجاوز الهدف التقليدي في حفظ التوازن بين السلطات.

ولذلك فإن الدساتير المقارنة أحاطت استخدام هذا الحق ببعض الضمانات لعدم تجاوز الحدود الدستورية المقررة، نظرًا للنتائج والآثار التي قد تترتب على استعماله، والتي من شأنها إيقاف الحياة النيابية وممارسة السلطة التنفيذية

اختصاصاتها دون أية رقابة على أعمالها.

٢- أهمية الدراسة:

أخذت الدساتير الأردنية المتعاقبة بحق حل المجالس النيابية، وقد دأبت السلطة المختصة بالحل على ممارسته في مناسبات وظروف عديدة بعضها عائد إلى الخلاف بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، والبعض الآخر عائد إلى ظروف أخرى حتمت إجراء الحل. وقد جرى خلط ولبس بين مفهوم الحل بمدلوله القانوني، أي قبل انتهاء الفصل التشريعي المحدد لمجلس النواب، والحل بسبب قرب انتهاء مدته لإجراء انتخابات عامة تطبيقًا للأحكام الدستورية.

وتتمثل أهمية دراسة حق الحل في النظام الدستوري الأردني بدراسة مقارنة في الأمور التالية:

١- توضيح تنظيم الأحكام الدستورية لحق الحل في النظام الدستوري الأردني والممارسات العملية والآثار المترتبة على ممارسته، بدراسة مقارنة مع بعض الأنظمة البرلمانية الأخرى.

٢- معرفة الضمانات الدستورية المقررة لحق الحل في النظم الدستورية المقارنة للإفادة منها في النظاميين الدستوريين الأردني والمصري للحد من المغالاة في استعمال هذا الحق المقرر للسلطة التنفيذية.

٣- التعرف على أوجه القصور والنقص الذي يشوب تنظيم حق الحل في النظام الدستوري الأردني، واقتراح الحلول المناسبة للخروج بأفضل تنظيم ممكن والذي يعتريه في وضعه الحالي قصور كبير.

٤- إن حق الحل قد يلقي بظلاله وآثاره على ممارسة بعض الاختصاصات

فهـــرس الدراســـة

الموضـــــــوع	الصفحة
مقدمة.....	١
موضوع البحث	١
أهمية البحث.....	٢
نطاق البحث	٣
منهج البحث	٣
خطة البحث.....	٤
الباب التمهيدي: حق الحل والنظام البرلماني	٦
الفصل الأول: رئيس الدولة في النظام البرلماني.....	٨
المبحث الأول: مرتكزات النظام البرلماني	١٢
المطلب الأول: برلمان منتخب من الشعب.....	١٣
المطلب الثاني: الفصل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.....	١٥
المطلب الثالث: ثنائية السلطة التنفيذية.....	١٨
الفرع الأول: رئيس الدولة.....	١٩
الفرع الثاني: الوزارة.....	٢٧
المطلب الرابع: المسؤولية الوزارية.....	٣٢
المبحث الثاني: الملك في التنظيم الدستوري الأردني.....	٣٥
المطلب الأول: إسناد السلطة لرئيس الدولة – الملك – في التنظيم الدستوري الأردني	٣٦

الفـــرع الأول: التنظـــيم الدســـتوري لإســـناد الســـلطة فـــي دستور ١٩٥٢..... ٣٧
الفرع الثاني: الشروط الواجب توافرها في الملك..... ٤٠
الفرع الثالث: مركز الملك في النظام الدستوري الأردني..... ٤٢
المطلب الثاني: المسؤولية السياســية لــرئيس الدولــة فــي النظــام البرلماني..... ٤٣
الفـــرع الأول: المســـؤولية السياســـية لـــرئيس الدولـــة فـــي الدستورالفرنسي..... ٤٤
الفرع الثاني: المسؤولية السياسية لــرئيس الدولــة فــي الدســتور المصري..... ٤٧
الفرع الثالث: المسؤولية السياسية لــرئيس الدولــة فــي الدســتور الأردني..... ٤٩
الفصل الثاني: المدلول القانوني لمفهوم حق الحل..... ٥١
المبحث الأول: مفهوم الحل..... ٥٢
المطلب الأول: ماهية الحل..... ٥٣
الفرع الأول: بداية نيابة المجلس النيابي..... ٥٥
الفرع الثاني: حق الحل وتأجيل انعقاد البرلمان..... ٥٧
المطلب الثاني: أنواع الحل..... ٦٠
الفرع الأول: الحل الرئاسي..... ٦١
الفرع الثاني: الحل الوزاري..... ٦٦
الفرع الثالث: الحل التلقائي..... ٧٠
أولاً: الحل الإلزامي..... ٧١

ثانيًا: نظام الحل بقوة القانون..... ٧٥
الفرع الرابع: الحل الشعبي..... ٧٦
المطلب الثالث: موقف الفقه من استعمال حق الحل..... ٧٧
الفرع الأول: الاتجاه المنكر لشرعية حق الحل ٧٨
الفرع الثاني: الاتجاه المؤيد لاستعمال حق الحل..... ٨٠
الفرع الثالث: اقتصار حق الحل على حالات محددة..... ٨٣
الفرع الرابع: رأينا في الموضوع..... ٨٤
المبحث الثاني: تطور حق الحل في المملكة المتحدة..... ٨٦
المطلب الأول: تطور المسؤولية الوزارية في بريطانيا..... ٨٦
المطلب الثاني: نشأة حق الحل..... ٩٤
المطلب الثالث: ممارسة حق الحل في النظام الدستوري البريطاني..... ١٠٢
الفرع الأول: سلطة الملك بحل البرلمان دون أو ضد نصيحة الوزارة..... ١٠٣
الفرع الثاني: اقالة الحكومة التي ترفض النصح بالحل..... ١٠٥
الفرع الثالث: رفض الملك حل البرلمان..... ١٠٩
الفرع الرابع: الهيئة المختصة بطلب الحل..... ١١٣
الفرع الخامس: أهم التطبيقات الدستورية لحل مجلس العموم البريطاني..... ١١٥
الفرع السادس: ملاحظاتنا على حل البرلمان البريطاني..... ١٢١
القسم الأول: النظام القانوني لحق الحل في التنظيم الدستوري الأردني والمصري..... ١٢٤

الباب الأول: التنظيم الدستوري لحق الحل في الدساتير الأردنية..... ١٢٥
الفصل الأول: نشأة حق الحل في التنظيم الدستوري الأردني..... ١٢٦
المبحث الأول: القانون الأساسي لعام ١٩٢٨ في عهد الإمارة وحق الحل..... ١٢٧
المطلب الأول: القانون الأساسي لعام ١٩٢٨ والنظام البرلماني..... ١٢٩
المطلب الثاني: التنظيم الدستوري لحق الحل في ظل القانون الأساسي..... ١٣٤
الفرع الأول: الممارسة العملية لحق الحل في ظل القانون الأساسي لعام ١٩٢٨..... ١٣٦
الفرع الثاني: ضمانات استعمال حق حل المجلس التشريعي..... ١٤٢
الفرع الثالث: رأينا في التنظيم الدستوري للحل وممارسته في ظل القانون الأساسي عام ١٩٢٨..... ١٤٥
المبحث الثاني: تنظيم حق الحل في دساتير العهد الملكي..... ١٤٧
المطلب الأول: تنظيم حق الحل وتطبيقاته في دستور ١٩٤٧..... ١٥٠
الفرع الأول: تطبيقات حق الحل في دستور ١٩٤٧..... ١٥٢
الفرع الثاني: دستورية ممارسة الحل..... ١٥٤
المطلب الثاني: مظاهر التعاون والرقابة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في دستور ١٩٥٢..... ١٥٦
الفرع الأول: مظاهر تدخل الملك بالسلطة التشريعية..... ١٥٧
الفرع الثاني: رقابة السلطة التشريعية للسلطة التنفيذية..... ١٦١
أولاً: السؤال..... ١٦١
ثانيًا: إجراء التحقيق..... ١٦٥

ثالثًا: طرح موضوع عام للمناقشة..... ١٦٦
رابعًا: حق الاستجواب..... ١٦٨
خامسًا: المسؤولية الوزارية في دستور ١٩٥٢..... ١٧١
الفرع الثالث: موانع إثارة المسؤولية الوزارية في الدستور الأردني..... ١٧٨
أولاً: المانع القانوني..... ١٧٨
ثانيًا: التأثير الحكومي..... ١٨٠
المطلب الثالث: الأحكام الدستورية لحق الحل في دستور ١٩٥٢..... ١٨٢
الفرع الأول: تنظيم حق الحل..... ١٨٣
الفرع الثاني: السلطة المختصة بالحل في دستور ١٩٥٢..... ١٨٦
الفرع الثالث: مدى التزام الملك بنصيحة الوزارة بحل البرلمان.... ١٨٨
الفرع الرابع: رأينا في التنظيم الدستوري لحق الحل في دستور ١٩٥٢..... ١٩١
الفصل الثاني: الممارسة العملية لحق الحل وضماناته في دستور ١٩٥٢..... ١٩٣
المبحث الأول: المجالس النيابية وحق الحل..... ١٩٤
المطلب الأول: التطبيقات العملية لإجراء حل المجالس النيابية وظروفه..... ١٩٤
الفرع الأول: حل مجلس النواب الثالث في ١٩٥٤/٦/٢٢..... ١٩٥
الفرع الثاني: حل مجلس النواب الرابع في ١٩٥٦/٦/٢٦..... ١٩٨
الفرع الثالث: حل مجلس النواب السادس في ١٩٦٢/١٠/١٧..... ٢٠٠

الفرع الرابع: حل مجلس النواب السابع في ١٩٦٣/٤/٢١..... ٢٠١
الفرع الخامس: حل مجلس النواب الثامن ١٩٦٦/١١/٢٣..... ٢٠٥
الفرع السادس: حل مجلس النواب التاسع ١٩٧٤/١٠/٢٣..... ٢٠٦
الفرع السابع: حل مجلس النواب العاشر ١٩٨٨/٧/٣٠..... ٢٠٧
الفرع الثامن: حل مجلس النواب الحادي عشر ١٩٩٣/٨/٤..... ٢٠٩
الفرع التاسع: حل مجلس النواب الثاني عشر ١٩٩٧/٩/١..... ٢١٢
الفرع العاشر: حل مجلس النواب الثالث عشر ٢٠٠١/٦/١٦..... ٢١٣
الفرع الحادي عشر: ممارسة حل مجالس الأعيان..... ٢١٤
المطلب الثاني: دستورية تطبيقات حق الحل..... ٢٢٠
الفرع الأول: مدى دستورية الممارسات العملية لحق الحل..... ٢٢٠
الفرع الثاني: تقييم ممارسة الحل في ظل أحكام الدستور الحالي..... ٢٢٣
المبحث الثاني: الضمانات الدستورية لحق الحل في النظام الدستوري الأردني..... ٢٢٧
المطلب الأول: صدور إرادة ملكية..... ٢٢٨
الفرع الأول: موقف القضاء الإداري الأردني من قرار الحل (الإرادة الملكية)..... ٢٣٣
الفرع الثاني: الأثر المترتب على حكم محكمة العدل العليا..... ٢٣٦
الفرع الثالث: مفهوم قاعدة التوقيع الوزاري المجاور..... ٢٣٩
أولاً: أطراف قاعدة التوقيع الوزاري المجاور..... ٢٤٢
ثانيًا: الاستثناءات التي ترد على قاعدة التوقيع الوزاري المجاور..... ٢٤٣
ثالثًا: نطاق تطبيق قاعدة التوقيع الوزاري المجاور..... ٢٤٧

المطلب الثاني: تسبيب قرار الحل..... ٢٤٩
المطلب الثالث: وجوب إجراء انتخاب عام على إثر حل مجلس النواب ٢٥٢
المطلب الرابع: عدم جواز استعمال حق الحل أثناء طرح المسؤولية الوزارية..... ٢٥٥
المطلب الخامس: وجوب استقالة الوزير الذي ينوي ترشيح نفسه للانتخابات..... ٢٥٦
المطلب السادس: مدى فاعلية الضمانات الدستورية المقررة على سلطة الملك بحل البرلمان..... ٢٥٩
الباب الثاني: حق الحل وتنظيمه في الدساتير المصرية..... ٢٦١
الفصل الأول: نشأة حق الحل وتطوره في الفترة السابقة على العهد الملكي..... ٢٦٣
المبحث الأول: استخدام حق الحل في المرحلة السابقة على العهد الملكي..... ٢٦٤
المطلب الأول : استخدام حق الحل في المجالس النيابية في المرحلة السابقة على صدور دستور ١٩٢٣..... ٢٦٥
الفرع الأول: لائحة مجلس شورى النواب سنة ١٨٦٦..... ٢٦٥
الفرع الثاني: مشروع دستور سنة ١٨٧٩..... ٢٦٦
الفرع الثالث: دستور ١٨٨٢ ..... ٢٦٨
الفرع الرابع: القانون النظامي المصري لعام ١٨٨٣ على أثر إلغاء دستور ١٨٨٢..... ٢٧٠
الفرع الخامس: قانون يوليو ١٩١٣ ..... ٢٧٢
الفرع السادس: الملاحظات على حق الحل قبل العهد الملكي..... ٢٧٤

المبحث الثاني: ممارسة حق الحل في ظل الدساتير الملكية..... ٢٧٦
المطلب الأول: حق الحل في العهد الملكي..... ٢٧٧
الفرع الأول: تنظيم ممارسة حق الحل..... ٢٧٩
الفرع الثاني: الضمانات الدستورية على سلطة الحل في دستور ١٩٢٣..... ٢٨٣
الفرع الثالث: مدى اشتراط موافقة أحد المجلسين على حل المجلس الآخر..... ٢٨٤
الفرع الرابع: الآثار المترتبة على الحل..... ٢٨٦
الفرع الخامس: تطبيقات حق الحل ودستوريتها في ظل دستور ١٩٢٣..... ٢٨٩
الفرع السادس: حق الحل في دستور عام ١٩٣٠..... ٢٩٦
المطلب الثاني: حق الحل في مرحلة العهد الجمهوري قبل دستور ١٩٧١ ..... ٢٩٨
الفرع الأول: دستور ١٩٥٦..... ٢٩٨
الفرع الثاني: دستور ١٩٥٨..... ٢٩٩
الفرع الثالث: دستور ١٩٦٤ المؤقت..... ٣٠٠
الفصل الثاني: التنظيم الدستوري لحق الحل في الدستورالحالي لعام ١٩٧١..... ٣٠٣
المبحث الأول: حالات الحل وتنظيمه في الدستور الحالي لعام ١٩٧١. ٣٠٦
المطلب الأول: حالة حل المجلس عند الضرورة..... ٣٠٦
الفرع الأول: حالة الضرورة..... ٣٠٧
الفرع الثاني: الاستفتاء الشعبي..... ٣٠٩

المطلب الثاني: حالة الحل عند الخلاف بين مجلس الشعب ورئيس مجلس الوزراء..... ٣١٣
المبحث الثاني: الممارسة العملية لحق الحل في ظل الدستور الحالي.. ٣١٨
المطلب الأول: الممارسات العملية لحق الحل..... ٣١٨
الفرع الأول: حل مجلس الشعب بتاريخ ١٩/٤/١٩٧٩..... ٣١٩
الفرع الثاني: حل مجلس الشعب في ٤/ ٢/ ١٩٨٧..... ٣١٩
الفرع الثالث: حل مجلس الشعب في ١٩/٥/١٩٩٠..... ٣٢٧
المطلب الثالث: أثر الحكم الصادر من المحكمة الدستورية على حل مجلس الشعب..... ٣٣٣
الفرع الأول: الآراء الفقهية حول حكم المحكمة..... ٣٣٤
الفرع الثاني: رأينا في تنظيم الحل في دستور ١٩٧١..... ٣٤٠
القسم الثاني: الآثار القانونية للحل وضماناته في الدساتير المقارنة... ٣٤٢
الباب الأول: آثار الحل في الدستور الأردني..... ٣٤٤
الفصل الأول: ممارسة الرقابة على السلطة التنفيذية خلال فترة الحل..... ٣٤٤
المبحث الأول: الرقابة على أعمال الحكومة في فترة حل البرلمان..... ٣٤٦
المطلب الأول: صور الرقابة على أعمال الحكومة خلال فترة الحل في الدساتير المقارنة..... ٣٤٧
الفرع الأول: عودة المجلس المنحل لممارسة بعض الاختصاصات الدستورية..... ٣٤٨
الفرع الثاني: عدم تأثر المجالس العليا بحل المجالس الدنيا..... ٣٥٣

الفرع الثالث: إكمال مدة الفصل التشريعي..... ٣٥٥
الفرع الرابع: أسلوب اللجنة الدائمة..... ٣٥٦
الفرع الخامس: تعديل تشكيل الحكومة التي حلت البرلمان..... ٣٥٧
الفرع السادس: استمرار البرلمان المنحل في أداء وظائفه..... ٣٥٨
المطلب الثاني: الحالات التي تستدعي اجتماع مجلس النواب المنحل في الدستور الأردني..... ٣٥٩
الفرع الأول: عدم إجراء انتخاب عام خلال مدة أربعة أشهر..... ٣٦٠
الفرع الثاني: مرض الملك مرضًا عقليًا..... ٣٦١
الفرع الثالث: حالة استمرار الظروف الطارئة..... ٣٦٣
الفرع الرابع: الحالات التي نرى معها ضرورة دعوة مجلس النواب المنحل للاجتماع..... ٣٦٥
المبحث الثاني: الآثار المترتبة على حل مجلس النواب في الدستور الأردني..... ٣٦٩
المطلب الأول: أثر الحل بالنسبة لأعضاء البرلمان..... ٣٧٠
الفرع الأول: الحصانة النيابية..... ٣٧٠
الفرع الثاني: المكافأة البرلمانية..... ٣٧٤
المطلب الثاني: أثر حل مجلس النواب على مجلس الأعيان..... ٣٧٦
المطلب الثالث: أثر الحل على الأعمال التشريعية المعروضة على البرلمان قبل حله..... ٣٧٩
الفصل الثاني: الاختصاص التشريعي في فترة الحل..... ٣٨١
المبحث الأول: الجهة المختصة بممارسة اختصاصات البرلمان أثناء فترة الحل..... ٣٨٢

المطلب الأول: الهيئات التي تمارس الاختصاصات أثناء الحل في الدساتير المقارنة..... ٣٨٢
المطلب الثاني: موقف الفقه الدستوري من ممارسة الحكومة لاختصاصاتها خلال فترة الحل..... ٣٨٥
الفرع الأول: الاتجاه المؤيد بتقييد اختصاص الحكومة..... ٣٨٥
الفرع الثاني: الاتجاه المؤيد بعدم تحديد اختصاص الحكومة..... ٣٨٧
الفرع الثالث: موقف الدستور الأردني..... ٣٨٩
المبحث الثاني: الاختصاص التشريعي أثناء الحل في الدستور الأردني ٣٩٢
المطلب الأول: النظام القانوني للقوانين المؤقتة في الدستور الأردني ٣٩٣
المطلب الثاني: الشروط الواجب توافرها لإعمال المادة (٩٤) من الدستور..... ٣٩٥
الفرع الأول: شرط زمن إصدار القوانين المؤقتة..... ٣٩٦
الفرع الثاني: شرط الضرورة..... ٤٠١
الفرع الثالث: عدم مخالفة الدستور..... ٤٠٥
المطلب الثالث: الرقابة على القوانين المؤقتة..... ٤٠٨
الفرع الأول: الطبيعة القانونية للقوانين المؤقتة..... ٤٠٨
الفرع الثاني: الرقابة البرلمانية على القوانين المؤقتة..... ٤١٤
الفرع الثالث: الرقابة القضائية على القوانين المؤقتة..... ٤٢١
الباب الثاني: آثار الحل في الدستور المصري وضماناته في الدساتير المقارنة..... ٤٢٧
الفصل الأول: اختصاصات الحكومة أثناء فترة الحل..... ٤٢٩
المبحث الأول: الاختصاص التشريعي أثناء فترة الحل..... ٤٣١

المطلب الأول: الشروط الواجب توافرها تطبيق المـــادة (١٤٧) مـــن الدستور..... ٤٣٢
الفرع الأول: شرط الضرورة (الظروف الاستثنائية)..... ٤٣٣
الفرع الثاني: غيبة مجلس الشعب..... ٤٣٥
المطلب الثاني: الطبيعة القانونية للقرارات بقوانين..... ٤٤٤
المطلب الثالث: الرقابة على القرارات بقوانين..... ٤٤٧
الفرع الأول: الرقابة البرلمانية..... ٤٤٨
الفرع الثاني: الرقابة القضائية..... ٤٥١
المبحث الثاني: مدى جواز إعلان الأحكام العرفية أثناء فترة الحل.... ٤٥٧
المبحث الثالث: أثر الحل على إنهاء الاختصاصات التفويضية..... ٤٦١
الفصل الثاني: مبررات حق الحل وضماناته في الدساتير المقارنة..... ٤٦٥
المبحث الأول: دوافع وأسباب حل المجالس النيابية..... ٤٦٦
المطلب الأول: الحل بسبب الخلاف بين السلطات الدستورية..... ٤٦٦
الفرع الأول: النزاع بين رئيس الدولة والبرلمان..... ٤٦٧
الفرع الثاني: الخلاف بين الحكومة والبرلمان..... ٤٦٨
الفرع الثالث: الحل بسبب الخلاف بين مجلسي البرلمان..... ٤٧٤
المطلب الثاني: الحل بهدف الرغبة باستطلاع رأي الشعب في بعـــض المسائل الهامة..... ٤٧٦
المطلب الثالث: حل البرلمان بسبب قرب انتهاء مدته الدستورية..... ٤٧٨
المطلب الرابع: الحل بسبب التعديل التشريعي..... ٤٧٩
المبحث الثاني: ضمانات الحل وقيوده في الدساتير المقارنة..... ٤٨٢
المطلب الأول: عدم جواز استعمال حق الحل خلال فترات زمنية معينة ٤٨٣

الفرع الأول: عدم جواز الحل قبل فوات مدة معينة من انتخاب المجالس النيابية..... ٤٨٣
الفرع الثاني: عدم جواز الحل خلال الظروف الاستثنائية..... ٤٨٥
المطلب الثاني: استشارة جهة محددة قبل إجراء الحل..... ٤٩٥
المطلب الثالث: ضرورة إجراء الاستفتاء الشعبي قبل الحل..... ٥٠٠
المطلب الرابع: عدم تكرار الحل لذات الأسباب..... ٥٠٣
المطلب الخامس: استقالة الوزارة أو الوزير..... ٥٠٦
الخاتمة..... ٥٠٩
قائمة المراجع..... ٥٢٠
فهرس المحتويات..... ٥٤٦

مستخلص الرسالة

موضوع الرسالة

سلطة رئيس الدولة بحل البرلمان في الأردن

دراسة مقارنة

وقد جاءت هذه الرسالة في فصل تمهيدي وقسمين على النحو التالي:

الفصل التمهيدي: وبحثنا فيه خصائص ومرتكزات النظام البرلماني الذي يمارس في ظله حق حل المجالس النيابية من قبل السلطة المختصة ،والمدلول القانوني لمفهوم حق الحل ، بالإضافة الى نشأة حق الحل وتطوره في النظام البرلماني البريطاني .

القسم الأول : تناولنا فيه الأحكام الدستورية لحق الحل في النظامين الدستوريين الأردني والمصري، وكذلك الممارسات العملية لحق الحل ، بالإضافة الى الضمانات الدستورية التي أقرها المشرع الدستوري في كل من النظاميين لحماية المجالس النيابية من المغالاة في استخدام حق الحل .

القسم الثاني: وخصصناه لدراسة الآثار القانونية المترتبة على حل المجالس النيابي كل من الدستورين الأردني والمصري، وخاصة فيما يتعلق بالإختصاص التشريعي وبعض مظاهر الرقابة التي أقرتها الدساتير المقارنة على أعمال الحكومة خلال فترة الحل ،كما تطرقنا فيه الى دوافع الحل والقيود الدستورية التي أحاطتها الدساتير المقارنة وخاصة المصري والأردني عند ممارسة السلطة المختصة لحق الحل.

الخاتمة: وعرضنا فيها أهم النتائج والتوصيات المتعلقة بموضوع الدراسة.